التصور حين يراد بالعلم ادراك المسايل كما انه يكون عبارة عن نفس المعاني
المذكورة حين يراد به المسايل قوله ولهذا تخرج عن التعريف علم
البيان لان كون اللفظ حقيقة او مجازا او كناية مثلا وان كانت احوالا
للفظ قد يقتضيها الحال لكن لا يبحث عنها في علم البيان من حيث انها
يطابق بها اللفظ مقتضى الحال اذ ليس فيه ان الحال الفلاني يقتضي ايراد
تشبيه او استعارة او كناية او نحو ذلك مطول قوله ومقتضى الحال الخ الحال صل
في هذا ان الحال هو الانكار المخصوص مثلا ومقتضى الحال هو الكلام الكلي المؤكد واللفظ انما يطابق
هو الكلام المخصوص الذي فيه تاكيد مخصوص فالمطابقة ظاهرة لان اللفظ
المخصوص مع التاكيد المخصوص يطابق الكلام الكلي المؤكد قوله والا لما صح الخ
فيه ان غاية ما يلزم انه ليس في مطابقة اللفظ لنفسه ولا نسلم استحالة
ذلك ولا شك ان مطابقة شيء لشيء تتوقف على وجود الشيء الثاني فهو سبب
لمطابقة الاول سيد شيخنا ع س قوله لانها عين مقتضى الحال قد يقال
مقتضى الحال الكيفيات الكلية والمراد هنا بالاحوال الكيفيات الجزئية
تامل قوله واحوال الاسناد الخ دفع لما قيل انه ذكر في التعريف احوال اللفظ
فلا يندرج فيها احوال الاسناد لانه ليس لفظا ويندفع ايضا ما قيل
ان موضوع العلم هو الكلام والاسناد جزؤه وموضوع المسايل يجب
ان يكون نفس موضوع العلم او جزئيا من جزئياته كالخبر والطلب
او عارضا من عوارضه كالجملة الاسمية والاستفهامية لا جزءا من
اجزائه لان البحث عن اجزاء العلوم من مبادي العلوم لا من مسايله
ووجه الدفع ان احوال الاسناد منخرطة في سلك احوال الكلام فموضوع
المسيلة في الحقيقة هو الكلام لكن باعتبار الاسناد قوله عبارة شيخنا
في شرح الفوايد فموضوع المسيلة احد هذه الامور يعني موضوع العلم
او نوعه او العرض الذاتي لاحدهما او العرض الذاتي وكتب قدس سره
ايضا على هذه القولة ما نصه جواب اعتراض لكن يرد عليه بعد هذا
امر اخر وهو ان تلك الاحوال ليست من الاعراض الذاتية لموضوع بل

هي

هي امور اعتبارية له لان التاكيد مثلا عبارة عن الالفاظ المفيدة للتاكيد كان
ولا معنى لكون ان عارضة للجملة بل هي امور مقارنة لها فليس عرضا فضلا
عن كونه ذاتيا ولو سلم فهي اعم من الموضوع الذي هو الكلام العربي لوجودها
في غيره فهي عارضة للموضوع الذي هو اللفظ العربي باعتبار امر اعم منه وما
كان كذلك فهو عرض غريب كما تقرر في محله هذا شرح ما في حاشية شيخ
الاسلام واجاب عنه شيخنا ع س بالتزام ان تلك الاحوال ليست عبارة
عن اللفظ عن المعاني كما اشار اليه الشارح في مطوله في بعض المواضع واما بلزم
اعتراض السيد عليه بانه لا ياتي في نحو الحذف اذ لا يجوز ان يراد به اسقاط
معنويا لانه يجاب عنه بانه يجوز ذلك بان يجعل الحذف عبارة عن كون
الجملة متروكا بعض ما يدل عليه كما ان الذكر كونها مذكورا جميع ما يدل
عليه وحينئذ يصح كون تلك الاحوال عوارض ثم انها تخصص بحيث
لا يصدق على غير اللفظ العربي كان يراد بالتاكيد كون اللفظ العربي
مذكورا فيه ما يدل على تقرير النسبة كان فلا يكون اعم من الموضوع
فيصح كونها اعراضا ذاتية قوله الراجعة الى نفس الجملة حاصله
ان تلك الاحوال وان كانت احوال الاسناد الا ان الاسناد جزء الجملة
فيصدق انها احوال نفس الجملة حقيقة شيخنا قوله انما وضعت
لذلك وان كان يمكن جريانها في كل لغة قوله المقصود الخ وتعريف
العلم وبيان الانحصار والتنبيه الاتي خارجة عن المقصود قوله
ابواب اريد بها المسايل قوله انحصار الكل في الاجزاء لان العلم اسم للجملة
لا لكل جزء ع س قوله لا الكلي في الجزئيات والا لصدق علم المعاني
على كل باب وظاهر هذا الكلام يشعر بان العلم عبارة عن نفس القواعد
على ما مر قاله في المطول ووجه الظهور ان المذكورات في الابواب الثمانية
اصول وقواعد واورد لفظ الظاهر اشارة الى حمل العلم على الملكة
والمصير في حصر المسبب في السبب كما بين مع بعده قاسم قوله والقصر
الخ انما لم يذكر فيه وما بعده احوال لانها في نفسها احوال فلو ذكره لزم الاضافة

Copyright © King Saud University